مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمْ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
فَعَلِمْتُ عِلْمَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ وَإِنَّ عِلْمَهُ الْقُرْآنُ
كَمَا تَقَدَّمَ وَاللَّهُ قَدْ قَالَ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ
فَإِضَافَةُ جَامِعٍ لِمَا فَرَّطْنَا عَلَى هَذَا لِلتَّوْسِيعِ
قَوْلُهُ وَضِيَاءً مَصْدَرٌ حُذِفَ عَامِلُهُ تَقْدِيرُهُ
وَالْمَعْنَى ضِيَاءً عَطْفٌ عَلَى الْجَامِعِ أَيْ وَأَنْ تَنْشَرِحَ
صُدُورَنَا بِنُورِ صَدْرِهِ الْمُضِيِّ ضِيَاءً وَالْمَذْكُورُ
ذِكْرًا بِالْقَلْبِ وَاللِّسَانِ لِلْمُتَّقِينَ قَوْلُهُ وَأَنْ
تُعَلِّمَنَا بِأَنْوَاعِ عُلُومِ قَوْلِكَ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ
فِي إِمَامٍ مُبِينٍ فَإِنَّ قَوْلَكَ هَذَا مُشْتَمِلٌ عَلَى
عُلُومٍ فَاطْلُبْ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِنْهَا بِرَحْمَتِكَ
وَأَحْصَيْنَاهُ بِمَعْنَى حَفِظْنَاهُ وَجَمَعْنَاهُ
وَالْإِمَامُ الْمُرَادُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

راذ

إِذْ هُوَ مِنْ جُمْلَةِ أَسْمَائِهِ كَمَا ذَكَرَهُ فِي الْقَامُوسِ
وَمُبِينٍ بِمَعْنَى مُظْهِرٍ لِكُلِّ شَيْءٍ حُفِظَ فِيهِ هَذَا
مَشْرَبُ الْعَارِفِينَ وَذَهَبَ جُمْهُورُ الْمُفَسِّرِينَ
إِلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْإِمَامِ اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ قَوْلُهُ
وَتَسْرِي بِمَعْنَى تَدُبُّ وَسَرَائِرُهُ جَمْعُ سَرِيرَةٍ
وَهُوَ مَا يُكْتَمُ وَفِينَا أَيْ جَمِيعِ الْمُؤْمِنِينَ
وَبَلَوَامِعِ جَمْعُ لَامِعٍ مِنْ لَمَعَ الْبَرْقُ أَيْ أَضَاءَ
وَإِضَافَتُهُ إِلَى الْأَنْوَارِ مِنْ إِضَافَةِ الصِّفَةِ
إِلَى الْمَوْصُوفِ وَالْمَعْنَى وَنَطْلُبُ أَنْ تُجْرِيَ
سَرَائِرَهُ عَلَيْهِ الصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ فِينَا بِأَنْوَارِكَ
اللَّوَامِعِ حَتَّى تَفْنِيَنَا بِهَا عَنَّا أَيْ عَنْ رُؤْيَتِنَا
أَنْفُسَنَا بِحَيْثُ لَا نَرَى وَلَا نَشْعُرُ إِلَّا بِكَ وَذَلِكَ
إِنَّمَا يَكُونُ فِي حَقِّ حَقِيقَتِهِ أَيْ بِكُنْهِ

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)